
سلسلة
دينا
٧
زكاتي
دار الغوثاني



زكاتي

عاطف عبد الرشيد

بسم الله الرحمن الرحيم

سلسلة ديننا

زكاتي

(٧)

عاطف عبد الرشيد

الطبعة الأولى
١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م

رقم التسلسل
(٧٤)





دمشق - حلبوني - ص ب: ٢٥٢٣٧ - فاكس: ٢٤٥٤٠١٣
هاتف: ٢٤٥٣٦٣٨ (+٩٦٣١١) - جوال: ٠٩٤٤ ٤٥٣٦٣٨
البريد الالكتروني: algawthani@scs-net.org
algawthani@hotmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

زكاتي

الزّكاةُ: هيَ البركةُ والنَّماءُ، ويُقصدُ بِها ما يخرجُه الإنسانُ مِن حقِّ اللهِ تعالَى إذا بلغَ نِصابًا معيَّنًا، في وقتٍ معيّنٍ، وإعطاؤُه لِمَن يستحقُّه مِن الفقراءِ والمساكينِ وباقي المستحقِّينَ، بشروطٍ مخصوصةٍ، قالَ تعالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

والزكاةُ ركنٌ مِن أركانِ الإسلامِ الخمسةِ.

وقدِ اقترنَتِ الزكاةُ بالصّلاةِ في اثنتَينِ وثمانينَ آيةً، ودلَّ ذلكَ علَى أهمِّيتِها، ورفعةِ مكانتِها، وعندَما أرسلَ النبيُّ ﷺ معاذَ بنَ جبلٍ ﵁ إلَى اليمنِ قالَ لَه: «إنكَ تأتي قومًا أهلَ كتابٍ، فادعُهُم إلَى شهادةِ أنْ لا إلهَ إلّا اللهُ وأنّي رسولُ اللهِ، فإنْ هُم أطاعُوا لِذلكَ فأعلِمْهُم أنَّ اللهَ افترضَ عليهِم خمسَ صلواتٍ في كلِّ يومٍ وليلةٍ، فإنْ هُم أطاعُوا لِذلكَ، فأعلِمْهُم أنَّ اللهَ تعالَى افترضَ عليهِم صدقةً في أموالِهم، تُؤخذُ مِن أغنيائِهِم وتُردُّ إلى فقرائِهِم» [متّفقٌ عليهِ].

** ** **

الصّدقةُ

الصّدقةُ ليسَتْ قاصِرةً علَى المالِ أوِ الطعامِ أوِ الكساءِ فقَطْ، بلْ تشملُ كلَّ معروفٍ، مثلَ: صدقةِ العلمِ، وصدقةِ الصحّةِ، وصدقةِ الوقتِ، وغيرِ ذلك، أمّا الزكاةُ فقدْ حدّدَ الإسلامُ أنواعَها، وحدّدَ المقدارَ الّذي تجبُ فيهِ الزّكاةُ، والمقدارَ الواجبَ أداؤُه...

والزّكاةُ تحفظُ المالَ، وتحميهِ مِن الضّياعِ والتلفِ، قالَ تعالَى: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن شَىْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُۥ وَهُوَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩]. وقالَ النبيُّ ﷺ: «ما مِن يومٍ يُصبحُ فيهِ العبادُ إلّا ملَكانِ ينزلانِ، فيقولُ أحدُهما: اللّهمَّ أعطِ مُنفقًا خلَفًا، ويقولُ الآخَرُ: اللّهمَّ أعطِ مُمسِكًا تلَفًا» [متّفقٌ عليهِ].

والصدقةُ تقي المسلمَ النارَ، فقدْ قالَ النبيُّ ﷺ: «ما مِنكم مِن أحدٍ إلّا سيُكلّمُه ربُّه، ليسَ بينَه وبينَه تُرجُمانٌ، فينظرُ أمامَه فتستقبلُه النارُ، وينظرُ عَن أيمنَ مِنه فلا يرَى إلّا شيئًا قدّمَه، وينظرُ عَن أشأمَ مِنه فلا يرَى إلّا شيئًا قدَّمَه، فمَنِ استطاعَ مِنكُم أنْ يتّقيَ النارَ ولَو بشِقِّ تمرةٍ فليفعلْ» [ابن ماجه].

وقدْ حثَّ الإسلامُ علَى الصدقةِ ولَو بالقليلِ، وألّا يحتقرَ المسلمُ مِن الخيرِ شيئًا، فقدْ كانَ ﷺ يقولُ: «يا نساءَ المسلماتِ لا تَحقرَنَّ جارةٌ لجارتِها ولَو فِرسِنَ شاةٍ (أي الظلف)» [متّفقٌ عليهِ].

** ** **

قصّةُ الإحسانِ

كانَ أحمدُ يسيرُ في فِناءِ المدرسةِ، فرأَى صديقَه عليًّا يجلسُ منعزلًا تبدُو عليهِ علاماتُ الحُزنِ، ويرتعشُ مِن البردِ. فسألَه أحمدُ: ماذا بكَ يا عليُّ؟ لِماذا أنتَ حزينٌ؟ قالَ عليٌّ: لَقدْ دخلَ فصلُ الشتاءِ، وليسَ عندِي ثيابٌ أَلبسُها لتقيَنِي البردَ.

فأمرَه أحمدُ بالصبرِ، وأخبرَه أنَّ بعدَ العُسرِ يُسرًا.

وبعدَ انتهاءِ اليومِ الدراسيِّ، أسرعَ أحمدُ إلَى حصّالتِه وأخذَ ما فِيها مِن نقودٍ، ثمّ ذهبَ واشترَى بِها مِعطفًا، وأعطاهُ لأُمِّه لتُشاهدَه.

فقالتْ أمُّه: معطفٌ جميلٌ، ولكنَّه يبدُو أنّهُ صغيرٌ بعضَ الشيءِ.
فقالَ أحمدُ: إنّهُ صغيرٌ فِعلًا، فقدِ اشتريْتُه لصديقِي عليٍّ، لأنّهُ فقيرٌ، ولا يجدُ مِن النقودِ ما يشترِي بِه ملابسَ الشِّتاءِ.

فقالَتْ لَه أمُّه: باركَ اللهُ فيكَ يا أحمدُ.

وذهبَ أحمدُ إلَى منزلِ عليٍّ، وقدَّمَ لَه المِعطفَ هديّةً، ففرحَ عليٌّ وشكرَه علَى هدِيّتِه.

وفي المَساءِ... سمعَ أحمدُ أباهُ ينادِيهِ، فلمّا ذهبَ إلَيهِ وجدَه قدْ أحضرَ لَه ملابسَ لِفصلِ الشتاءِ، ففرِح أحمدُ بهديّةِ أبيهِ، وقالَ: أَعطيْتُ صديقِي مِعطفًا واحِدًا، فأحضرَ لِي أبي مجموعةً كبيرةً مِن المَلابسِ.

وهكَذا يكونُ جزاءُ الإحسانِ.

** ** **

آدابُ الزّكاةِ

١- أنْ يُخرجَها المسلمُ عَن طِيبِ خاطرٍ، ورِضا نفسٍ.

٢- أنْ تكونَ الزكاةُ مِن أطيبِ ما كسبَه، ومِن أجودِ مالِه وأحبِّه إلَيهِ.

٣- أنْ يَستَرَها عَن أعيُنِ الناسِ، فلا يؤدِّيَها أمامَ الآخرينَ، إلّا إذا كانَ غنيًّا، فيجوزُ لَه إعلانُها ليقتديَ بِه غيرُه مِن الأغنياءِ.

٤- أنْ يُكلِّفَ غيرَه بإخراجِها بدلًا مِنه، خشيةَ الرِّياء.

٥- أنْ يدعوَ عندَ إعطاءِ الزكاةِ، فيقولَ: اللّهمَّ اجْعلْها مَغنمًا، ولا تَجعلْها مَغرمًا [ابن ماجه].

٦- يَحرُمُ التحايلُ لإسقاطِ الزكاةِ، كأنْ يهبَ المالَ لقريبٍ لَه قبلَ انتهاءِ المُدّةِ الّتي تَجبُ فِيها الزكاةُ، ثمَّ يستردَّه مِنه بعدَ ذلكَ؛ أوْ أنْ يستبدلَه بغيرِه كإبدالِ الماشيةِ بأموالٍ فِرارًا مِن الزّكاةِ.

٧- الإسراعُ لإخراجِ الزكاةِ وأدائِها، امتثالًا لأمرِ اللهِ، فلا يُؤخِّرُها بعدَ وقتِ استحقاقِها.

٨- أنْ يعطيَ الزّكاةَ لمَن يتّصفُ بالتقوَى والصلاحِ وإخفاءِ الفقرِ.

٩- ألّا يُبطلَ زكاتَه أوْ صدقتَه بالمَنِّ والأذَى، كأنْ يذكُرَ لِمَن أعطاهُ أنّهُ قدْ أعطاهُ كَذا وكَذا؛ لأنَّ المنَّ بالصدقةِ يُحبطُها ويمنعُ ثوابَها، قالَ تعالَى: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَـٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

١٠- أنْ يذهبَ المُتصدِّقُ إلَى مَن يُعطيهِمُ الصّدقاتِ، ويُعطيَ كلَّ

واحدٍ صدقتَه في مكانِه، ولا يجعلَهُم يحضرُونَ إلَيهِ، ويجتمعونَ أمامَ بابِه يطلبُونَ الصدقةَ.

١١ـ ألّا يتصدقَ بصدقةٍ ثمَّ يعودَ فيشتريَها ممَّنْ تصدّقَ عليهِ بِها.

١٢ـ ألّا يعطيَ الزكاةَ لقومٍ غيرِ قومِه، بلْ يُعطيها لمَن يعيشونَ في المكانِ الّذي فيهِ المالُ، إلّا أنْ يكونَ قَريبًا لَه، أو أحوجَ إلَى الزكاةِ مِن أفرادِ قومِه، أو أورعَ مِنهُم، أوْ يكونَ إرسالُها إلَى طالبِ علمٍ، فإنّهُ يجوزُ في هذِه الحالِ نقلُ الزّكاةِ مِن بلدٍ إلَى بلدٍ آخرَ.

١٣ـ أنْ يدعوَ آخذُ الزكاةِ للمزكِّي قائلًا: آجرَكَ اللهُ فِيما أعطيتَ، وباركَ لكَ فِيما أبقيتَ، وجعلَه طَهورًا.

قالَ النبيُّ ﷺ: «مَن سألَ وعندَه ما يُغنيهِ فإنّما يستكثرُ مِن جمرِ جهنَّمَ» قالُوا: يا رسولَ اللهِ وما يُغنيهِ؟ قالَ: «ما يُغدِّيه ويُعشّيهِ» [أبُو داودَ].

** ** **

أنواعُ الزّكاةِ

زكاةُ النَّقدَيْنِ:

وهيَ زكاةُ الذّهبِ والفضّةِ، سواءٌ كانا نُقودًا، أمْ سبائكَ، أمْ فُتاتًا.

قالَ تعالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ يَكۡنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلۡفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ۝٣٤ يَوۡمَ يُحۡمَىٰ عَلَيۡهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكۡوَىٰ بِهَا جِبَاهُهُمۡ وَجُنُوبُهُمۡ وَظُهُورُهُمۡۖ هَٰذَا مَا كَنَزۡتُمۡ لِأَنفُسِكُمۡ فَذُوقُواْ مَا كُنتُمۡ تَكۡنِزُونَ﴾ [التوبة: ٣٤-٣٥].

زكاةُ التّجارةِ:

ذهبَ جُمهورُ العلماءِ إلَى وُجوبِ الزّكاةِ في التّجارةِ، فقَدْ أمرَ النبيُّ ﷺ أصحابَه أنْ يُخرجُوا الصّدقةَ مِن الأشياءِ الّتي يَبيعونَها. [أبُو داودَ].

زكاةُ الزُّروعِ والثِّمارِ:

أوجبَ اللهُ تعالَى زكاةَ الزُّروعِ والثّمارِ فقالَ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبۡتُمۡ وَمِمَّآ أَخۡرَجۡنَا لَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾[البقرة: ٢٦٧].

وقالَ النبيُّ ﷺ: «فِيما سقَتِ السماءُ والعيونُ العُشرُ، وفِيما سُقيَ بالنضْحِ نصفُ العُشرِ» [ابن ماجه]. ولا زكاةَ في الفواكهِ ولا في الخَضرواتِ.

زكاةُ الحيَوانِ:

وهيَ تجبُ في الإبلِ والبقرِ والغنمِ، أمّا غيرُها مِن الحيَواناتَ فلا

زكاةَ فِيها، فلا زكاةَ في الخيلِ والبِغالِ والحميرِ، إلّا إذا كانَتْ للتجارةِ، قالَ النبيُّ: «عفوْتُ لكُمْ مِن الخيلِ والرقيقِ» [أحمد وابو داود].

زكاةُ المعادنِ:

هيَ الزّكاةُ الّتي يُؤدّيها المسلمُ في كلِّ ما يخرُجُ مِن الأرضِ مِن المعادنِ، مثلِ: الذّهبِ، والفضّةِ، والحديدِ، والنّحاسِ، والرصاصِ، والياقوتِ، والنِّفطِ، والكبريتِ، وغيرِها.

زكاةُ عُروضِ التجارةِ:

تجبُ الزكاةُ فِيما أُعدَّ للتجارةِ، بالشروطِ الآتيةِ:

- بلوغُ النصابِ.
- حوَلانُ الحولِ.
- نيّةُ التجارةِ حالَ الشِّراءِ.

زكاةُ الفِطرِ:

هيَ الزكاةُ الّتي تجبُ بالفِطرِ مِن رمضانَ، وهيَ واجبةٌ علَى كلِّ فردٍ مِن المُسلمينَ، صغيرٍ أوْ كبيرٍ، ذكرٍ أوْ أنثَى، حُرٍّ أوْ عبدٍ، وهيَ تجبُ بعدَ غُروبِ شمسِ آخرِ يومٍ في رمضانَ، ويجوزُ تعجيلُها بيومٍ أوْ يومَينِ. وقدْ فُرِضَتْ زكاةُ الفِطرِ في شهرِ شعبانَ سنةَ ٢ هجريّة.

** ** **

أحبابُ الإنفاقِ

❖ أبو بكرٍ الصِّدّيقُ ﷺ:

في يومٍ مِن الأيامِ، أمرَ النبيُّ ﷺ أصحابَه، أنْ يُنفِقوا مِن أموالِهِم في سبيلِ اللهِ تعالَى، لِتجهيزِ جيشِ المُسلمينَ، فأسرعَ الصحابةُ يتسابقُونَ بالتّصدّقِ بأموالِهم، حتّى جاءَ عمرُ بنُ الخطّابِ ﷺ بنصفِ مالِه وتصدّقَ بِه، فقالَ النبيُّ ﷺ: «ما أبقيْتَ لأهلِكَ»؟ قالَ عمرُ: مثلَه (أيْ: أبقيتُ لَهمُ النصفَ الآخرَ).

وما هيَ إلّا لحظاتٌ، حتّى دخلَ أبو بكرٍ ﷺ علَى النبيِّ ﷺ وقدْ أحضرَ كلَّ مالِه، فقالَ النبيُّ ﷺ: «ما أبقيْتَ لأهلِكَ»؟ قالَ أبو بكرٍ: أبقيْتُ لَهمُ اللهَ ورسولَه. [أبُو داودَ والترمذي].

❖ صاحبُ الحديقةِ:

كانَ أحدُ الأشخاصِ يسيرُ، وفجأةً سمعَ صَوتًا يقولُ: اسقِ حديقةَ فُلانٍ. فنظرَ في السماءِ فرأَى سحابةً، وقدْ غيَّرتْ مسارَها، فتعجَّبَ الرجلُ، وتتبَّعَ السحابةَ، حتَّى رآها تُمطرُ ماءَها في مكانٍ، فذهبَ إليهِ، فرأَى الماءَ ينحدرُ في مجرًى لَه، فتبِعَه حتَّى وصلَ إلَى حديقةٍ، ووجدَ صاحبَها يحدِّدُ مسارَ المياهِ بفأسِه، فتعجَّبَ الرجلُ وسألَ صاحبَ الحديقةِ قائلًا: ما اسمُكَ؟ فسألَه صاحبُ الحديقةِ عَن سببِ سؤالِه، فقالَ الرجلُ: لأنّي سمعْتُ صَوتًا في السحابِ الّذي أمطرَ هَذا الماءَ، يقولُ: اسقِ حديقةَ فلانٍ، فتعجَّبتُ لِذلكَ.

فقالَ لَه صاحبُ الحديقةِ: أنا فلانٌ، وسببُ ذلكَ أنّي إذا حصدتُ ثِمارَ الحديقةِ، تصدقْتُ بثُلُثِه، وأكلتُ أنا وعيالِي ثلثَه، وأنفقتُ ثلثُه على الحديقةِ. [مسلم].

❖ عبدُ الرحمنِ بنُ عوفٍ:

أحدُ العشرةِ المبشَّرينَ بالجنّةِ، وكانَ يحبُّ الإنفاقَ في سبيلِ اللهِ، فتصدّقَ في حياةِ النبيِّ ﷺ بنصفِ مالِه، ثمَّ تصدَّقَ بعدَ ذلكَ بأربعينَ ألفَ دينارٍ، ثمَّ جهّزَ خمسَمئةِ فرسٍ، وخمسَمئةِ راحلةٍ في سبيلِ اللهِ. وكانَ يعملُ بالتجارةِ. [ابن حجر].

❖ عثمانُ بنُ عفّانَ:

خطبَ النبيُّ ﷺ ذاتَ يومٍ وحثَّ المسلمينَ علَى تجهيزِ جيشِ العُسرةِ، فأخبرَ عثمانُ ﷺ النبيَّ ﷺ أنّهُ سوفَ يجهِّزُ مئةَ بعيرٍ بكلِّ ما تحمِلُه وما تحتاجُه مِن طعامٍ خِلالَ المَعركةِ، ثمَّ استمرَّ النبيُّ ﷺ في حثِّ المسلمينَ، فقالَ عثمانُ: عليَّ مئةٌ أُخرَى، فاستمرَّ النبيُّ ﷺ في حثِّ المسلمينَ، فقالَ عثمانُ: عليَّ مئةٌ أُخرَى. فقالَ النبيُّ ﷺ: «ما علَى عثمانَ ما عملَ بعدَ هَذا» [ابو نعيم].

وقدْ جاءَ عثمانُ ﷺ بألفِ دينارٍ ووضعَها في حجرِ النبيِّ ﷺ لتجهيزِ الجيشِ نفسِهِ. [ابو نعيم].

وقدِ اشترَى عثمانُ بنُ عفانَ بئرَ رُومةَ ليشربَ مِنها المُسلمونَ.

** ** **

قصّةُ الزّكاةِ

فُرِضَتِ الزكاةُ في المدينةِ في السنةِ الثانيةِ مِن الهجرةِ، بعدَ فرضِ الصيامِ وزكاةِ الفطرِ. واستمرَّ المُسلمونَ علَى أداءِ الزكاةِ حتَّى توفِّيَ النبيُّ ﷺ، فلمّا انتشرَ خبرُ وفاةِ النبيِّ ﷺ وتولّى أبو بكرٍ خلافةَ المُسلمينَ، وظنُّوا أنّهُ سيُوافقُهُم علَى ذلكَ، وأنَّ أبا بكرٍ ﷺ لنْ يُحاربَهم مِن أجلِ جُزءٍ مِن المالِ، وظنُّوا أنَّ قوَّتَهم سوفَ تجعلُ أبا بكرٍ ﷺ مُضطرًّا لتلبيةِ طلبِهم، ولكنَّ أبا بكرٍ أعلنَ أنّـهُ سيُحاربُهم إذا امتنعُوا عَن أداءِ الزكاةِ، فهِيَ ركنٌ مِن أركانِ الإسلامِ، بالرَّغمِ مِن مُوافقةِ عددٍ مِن كبارِ المُسلمينَ - مِنهُم عُمرُ بنُ الخطابِ وأبو عبيدةَ بنُ الجرّاحِ - الّذينَ طلبُوا مِن أبي بكرٍ أنْ يُوافقَ علَى طلبِهِم، ويُعفيَهُم مِن أداءِ الزكاةِ، لكنَّ أبا بكرٍ رفضَ مِنهُم ذلكَ، وقالَ لَهُم: واللهِ لَو منعُوني عِقالًا كانُوا يؤدُّونَه إلَى رسولِ اللهِ ﷺ لجاهدتُهُم عليهِ.

فقالَ لَه عمرُ: كيفَ نُقاتلُهم وقدْ قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «أُمرتُ أنْ أقاتلَ الناسَ حتَّى يقولُوا: لا إلهَ إلّا اللهُ، فمَنْ قالَ: لا إلهَ إلّا اللهُ، فقدْ عصمَ مِنّي نفسَه ومالَه إلّا بحقِّه، وحسابُه علَى اللهِ»؟

قالَ أبُو بكرٍ: واللهِ لأُقاتلَنَّ مَن فرّقَ بينَ الصلاةِ والزكاةِ، فإنَّ الزكاةَ حقُّ المالِ، واللهِ لَو منَعوني عَناقًا (الأنثَى الصغيرةَ مِن الماعزِ) لقاتلتُهُم علَى مَنعِهِم. ثمَّ أصرَّ أبُو بكرٍ علَى إجبارِ المُمتنِعِينَ عَن أدائِها، فعرَفَ الصّحابةُ أنّهُ الحقُّ. [متّفقٌ عليهِ].

وكانَ النصرُ لِلمُسلمينَ علَى مانعِي الزكاةِ، والتزمَ الجميعُ بأدائِها، قالَ تعالَى: ﴿فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة:٥].

مقدارُ النِّصابِ

النصابُ مِن المالِ هوَ القدرُ الّذي تجبُ فيهِ الزَّكاةُ.

شروطُ النِّصابِ:

- أنْ يكونَ زائدًا علَى الحاجاتِ الضَّروريةِ الّتي لا غنَى للإنسانِ عَنها كالطعامِ والشرابِ والملبَسِ والمَسكَنِ.
- أنْ يمضيَ علَى امتلاكِه عامٌ هجريٌّ.
- ألّا يَنقُصَ أثناءَ العامِ.

المزكّي:

تجبُ الزّكاةُ علَى المسلمِ الحرِّ، الّذي يملكُ المقدارَ الّذي تجبُ فيهِ الزّكاةُ، مِن أيِّ نوعٍ مِن أنواعِ المالِ الّذي تجبُ فيهِ الزكاةُ.

مستحقُّو الزكاةِ:

ذكرَ القرآنُ الكريمُ ثمانيةَ أصنافٍ تستحقُّ الزكاةَ، وهُم:

الفقراءُ: وهُمُ المحتاجُونَ الّذينَ لا يجدُونَ كفايتَهُم ممّا يحتاجُونَ إليهِ.

المساكينُ: لا فرقَ بينَ الفُقراءِ وبينَ المساكينِ، فالمساكينُ قسمٌ مِن الفقراءِ، وهُمُ الّذينَ يتعفَّفونَ عَن السؤالِ، أوْ هُم أشدُّ حاجةً. قالَ ﷺ: «ليسَ المسكينُ الّذي يطوفُ علَى الناسِ تَرُدُّه اللّقمةُ واللّقمتانِ، والتمرةُ والتمرتانِ، ولكنَّ المسكينَ الّذي لا يجدُ غنًى يُغنيهِ، ولا يُفطَنُ بِه فيُتصدَّقُ عليهِ، ولا يقومُ فيَسألُ الناسَ» [متّفقٌ عليهِ].

العاملونَ علَى الزكاةِ: همُ الّذينَ يكلِّفُهُمُ الحاكمُ بجمعِها مِن الأغنياءِ،

وكلُّ مَن لَه صلةٌ بِهذا العملِ، مِن كُتّابٍ وحُرّاسٍ وغيرِهم، ويجبُ أنْ يكُونُوا مِن المُسلمينَ.

المؤلَّفةُ قلوبُهم: وهمُ الّذينَ يُرادُ تأليفُ قلوبِهم ودخولُهُم في الإسلامِ، أو كفُّ شرِّهِم عَن المُسلمينَ.

وفي الرقابِ: ويشملُ الّذي اتّفقَ معَه سيّدُه علَى أنْ يأخُذَ مَبلغًا مِنه علَى أقساطٍ معيَّنةٍ، فإذا وفّاها صارَ حُرًّا.

الغارِمُونَ: مَنْ عليهِم دَينٌ ويتعذَّرُ عليهِم أداؤُه.

وفي سبيلِ اللهِ: والمُرادُ بهِمُ الغزاةُ الّذينَ ليسَ لَهم مُرتَّبٌ مِن الدولةِ.

ابنُ السَّبيلِ: المسافرُ الّذي معَه شيءٌ مِن مالِه.

قالَ تعالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلصَّدَقَـٰتُ لِلْفُقَرَآءِ وَٱلْمَسَـٰكِينِ وَٱلْعَـٰمِلِينَ عَلَيْهَا وَٱلْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَٱلْغَـٰرِمِينَ وَفِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾ [التوبة: ٦٠].

ويجوزُ إعطاءُ مَن يُخافُ علَى إيمانِه، فقدْ أعطَى النبيُّ ﷺ جماعةً مِن الناسِ، وتركَ مِنهُم رجلًا لمْ يُعطِه، فتعجَّبَ أحدُ الصحابةِ لأنَّ هَذا الشخصَ كانَ أفضلَهُم عندَه، فقامَ إلَى النبيِّ ﷺ سِرًّا فقالَ: يا رسولَ اللهِ، مالكَ عَن فلانٍ؟ واللهِ إنّي لا أراهُ مُؤمنًا، قالَ النبيُّ ﷺ: «أوْ مُسلمًا» فسكتَ الصحابيُّ قليلًا ثمَّ أعادَ ما قالَ، فقالَ النبيُّ ﷺ: «أوْ مُسلمًا»، فسكتَ الصحابيُّ قليلًا، ثمَّ غلبَه ما يعلمُ مِن أمرِ الرجلِ، فقالَ مثلَ ما قالَ، فقالَ لَه النبيُّ ﷺ: «أوْ مُسلمًا» ثمَّ قالَ: «إنِّي لأُعطِي الرجلَ وغيرُه أحبُّ إلَيَّ مِنه، خشيةَ أنْ يُكَبَّ في النارِ علَى وجهِه» [مسلم].

والجدولُ التالِي يبيِّنُ مقدارَ الزكاةِ في كلِّ نوعٍ مِن أنواعِ الزّكاةِ:

أعدادٌ وأرقامٌ (١)

الصنف	المقدار الواجب في الزكاة	مقدار الزكاة	ملاحظات
الذهب	٨٥ غرامًا	٢,٥٪	يشترط أن يحول عليه الحول
الفضة	٥٩٥ غرامًا	٢,٥٪	يشترط أن يحول عليه الحول
الأوراق النقدية	ثمن ٥٨ غرامًا ذهبًا أو ثمن ٥٩٥ غرامًا فضة	٢,٥٪ ٢,٥٪	يشترط أن يحول عليه الحول يشترط أن يحول عليه الحول
الزروع والثمار	٥٠ كيلة مصرية	٥٪ فيما سقي بآلة ١٠٪ فيما سقي بالمطر	لا تجب إلا فيما يقبل الاقتيات والادخار ولا زكاة في الخضروات والفواكه
الإبـل	من ٥: ٢٠	على كل خمسة شاة	
	٢٥: ٣٥	بنت مخاض	وهي التي لها سنة من الإبل ودخلت في الثانية
	٣٦: ٤٥	بنت لبون	وهي التي لها سنتان ودخلت في الثالثة
	٤٦: ٦٠	حِقَّة	وهي التي لها ٣ سنوات ودخلت في الرابعة
	٦١: ٧٥	جَذَعة	وهي التي لها ٤ سنوات ودخلت الخامسة
	٧٦: ٩٠	بنتا لبون	
	٩١: ١٢٠	حقتان	
	١٢١: ١٢٩	ثلاث بنات لبون	(لا زكاة فيما دون الخمسة من الإبل ويشترط في الإبل مرور عام وأن تكون غير معلوفة)
	١٣٠ فأكثر	في كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة	

أعداد وأرقام (٢)

الصنف	المقدار الواجب في الزكاة	مقدار الزكاة	ملاحظات
الغنم	٤٠: ١٢٠	شاة	لا زكاة فيما دون الأربعين من الغنم و(يشترط أن يحول الحول، وأن تكون غير معلوفة)
	١٢١: ٢٠٠	شاتان	
	٢٠١: ٣٩٩:	٣ شياه	
	أكثر من ٣٩٩	في كل مئة شاة	
البقر	٣٠: ٣٩	تبيعٌ أو تبيعةٌ	ما بلغ سنة ودخل في الثانية
	٤٠: ٥٩	مُسِنّةٌ	ما لها سنتان ودخلت في الثالثة
	٦٠: ٦٩	تبيعانِ أو تبيعتانِ	
	٧٠: ٧٩	مسنة وتبيع	
	٨٠: ٨٩	مسنتان	
	٩٠: ٩٩	ثلاثة أتبعة	لا زكاة فيما دون الثلاثين من البقر، ويشترط أن يحول الحول وأن تكون غير معلومة
	١٠٠: ١٠٩	مسنة وتبيعان	
	١١٠: ١١٩	مسنتان وتبيع	
	ما زاد	ثلاث مسنات أو أربع أتباع في كل ثلاثين تبيع وفي كل ٤٠ مسنة	

** ** **

سرُّ الشِّجارِ

كانَ الجدُّ يجلسُ في حُجرتِه عندَما سمعَ صوتَ شجارٍ بينَ أحمدَ وأختِه هندٍ، فخرجَ إلَيهِما الجدُّ وسألَهُما عَن سببِ شجارِهما، فأسرعتْ هندٌ ناحيةَ جدِّها وقالتْ: سوفَ أخبرُكَ بِما فعلَه أحمدُ يا جدِّي.

الجدُّ: ماذا فعلَ أحمدُ يا هندُ؟

هندٌ: لقدْ أعطَى أحمدُ طفلًا فَقيرًا بعضَ المالِ.. قاطعَها أحمدُ: أرأيْتَ يا جدِّي لقدِ اعترفتْ أنَّني قدْ أعطيْتُ الطفلَ الفقيرَ بعضَ المالِ، وأخبرتْكَ بذلكَ.

الجدُّ: التصدُّقُ علَى الفقراءِ شيءٌ جميلٌ، وخُلُقٌ حسنٌ يا هندُ.

هندٌ: لمْ أُكملْ لكَ ما حدثَ يا جدِّي.. لقدْ قابلَه أحمدُ اليومَ ومعَه بعضُ زملائِه، فسألَه عَن حالِه ثمَّ قالَ لَه: هلْ أنفقْتَ ما أعطيتُكَ مِن نقودٍ بالأمسِ؟ فحزِنَ الطفلُ حُزنًا شديدًا وأخذَ يبكِي.

أحمدُ: لقدْ أردتُ أنْ أطمئنَّ علَى حالِه.

الجدُّ: لا يا أحمدُ، لقدْ أخطأْتَ في حقِّ الطفلِ الفقيرِ وآذيتَه بكلامِك، وأخطأْتَ في حقِّ نفسِكَ عندَما أفسدتَ عملَكَ، وأضعْتَ ثوابكَ وأجرَكَ.

أحمدُ: وهلْ ما فعلتُه يجعلُني لا آخذُ أَجرًا.

الجدُّ: نعمْ يا أحمدُ، فقدْ قالَ تعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبْطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلْمَنِّ وَٱلْأَذَىٰ﴾ [البقرة: ٢٦٤].

هندٌ: وما فعلْتَه يا أحمدُ يُعتبَرُ مَنًّا.

الجدُّ: صدقْتِ يا هندُ، فالمَنُّ هوَ أنْ تَعُدَّ نِعمَكَ علَى مَن أنعمْتَ عليهِ، وتذكِّرَهُ بِها، وقدْ حذَّرَنا النبيُّ ﷺ مِن المَنِّ فقالَ ﷺ: «...وثلاثةٌ لا يدخلونَ الجنّةَ: العاقُّ لوالدَيْهِ، والمُدمنُ الخمرَ، والمنَّانُ بما أعطَى» [النسائي].

أحمدُ: لا يدخلُ الجنّةَ؟!

الجدُّ: نعمْ.. وقدْ قالَ بعضُ العلماءِ: إنْ ظننتَ أنَّ سلامَك علَى مَن أنفقْتَ يُسبِّبُ لَه حَرجًا فلا تُسلِّمْ علَيهِ.

أحمدُ: أنا آسفٌ يا جدِّي.

الجدُّ: لا تتأسَّفْ لي، ولكنْ تأسَّفْ لِمَن أخطأتَ في حقِّه.

أحمدُ: سوفَ أُسرعُ الآنَ وأذهبُ إلَى منزلِه وأعتذرُ لَه.

** ** **

منوَّعاتٌ

عالَمُ البحارِ:

لا تجبُ الزكاةُ في كلِّ ما يخرجُ مِن البحرِ، مِن لُؤلؤٍ، ومَرْجانٍ، وزَبرجَدٍ، وعَنبرٍ، وسَمكٍ، وغيرِ ذلكَ.

لا يستحقُّ الزكاةَ:

مَن كانَ فقيرًا وعندَه القدرةُ علَى العملِ، فليسَ لَه حقٌّ في الزكاةِ.. وكذلكَ الغنيُّ ليسَ لَه حقٌّ فِيها.

وقدْ جاءَ رجلانِ إلَى النبيِّ ﷺ وطلَبا مِنه أنْ يعطيَهُما مِن أموالِ الزكاةِ، فنظرَ إلَيهِما النبيُّ ﷺ، فوجدَ أنَّ صِحتَهُما جيّدةٌ، وأنَّهما قويّانِ، فبيَّنَ لَهما أنَّهُ ليسَ لَهُما حقٌّ في الزكاةِ، فقالَ لَهُما: «إنْ شِئتُما أعطيتُكما، ولا حظَّ فِيها لغنيٍّ، ولا لِقويٍّ مكتسِبٍ» [احمد وابو داود].

وقالَ ﷺ: «لا تَحِلُّ الصدقةُ لغنيٍّ ولا لِذي مِرّةٍ سَوِيٍّ (أي قويٍّ)» [احمد والترمذي].

صدقةٌ محرّمةٌ:

هناكَ أصنافٌ لا تحلُّ لَهمُ الزكاةُ، وهُم:

- الكفرةُ والمُشركونَ.

- الآباءُ والأجدادُ والأمهاتُ والجدّاتُ، والأبناءُ وأبناؤُهم، والبناتُ وأبناؤُهنّ، وذلكَ لأنّه يجبُ علَى المزكِّي أنْ يُنفقَ علَيهِم.

ـ الزّوجةُ: الزّوجُ لا يُعطِي زوجتَه مِن الزكاةِ لأنَّ نفقتَها واجبةٌ علَيهِ.

ـ وجوهُ الخيرِ: فلا تُدفعُ الزكاةُ لبناءِ المسجدِ، أوْ إصلاحِ الطرُقاتِ، أو تكفينِ الموتَى، وغيرِ ذلكَ مِن أفعالِ الخيرِ.

يومٌ لكَ ويومٌ عليكَ:

تزوّجَ رجلٌ بخيلٌ لا يؤدِّي زكاتَه ولا يُنفقُ مِن أموالِه، بامرأةٍ صالحةٍ، وفي يومٍ مِن الأيامِ، جلسَ هَذا الرجلُ يأكلُ هوَ وزوجتُه، وأمامَهُما دجاجةٌ مشويةٌ، فطرقَ سائلٌ البابَ، فطلبتِ المرأةُ مِن زوجِها أنْ يُعطيَه شيئًا مِن الدجاجةِ، لكنّهُ رفضَ، وقامَ فنهرَ السّائلَ فانصرفَ.

ومرتِ الشهورُ، وخسرَ هَذا الرجلُ تجارتَه وطلّقَ زوجتَه، فتزوَّجَتْ بعدَه برجلٍ آخرَ. وذاتَ يومٍ جلستْ لتناوُلِ الطعامِ معَ زوجِها وأمامَهما دجاجةٌ مشويةٌ، وقبلَ أنْ يأكُلا مِنها شيئًا طرقَ البابَ سائلٌ، فقالَ الرجلُ لزوجتِه: أعطِيهِ هذِه الدجاجةَ، فخرجَتْ بِها وأعطتْها للسائلِ، ثمَّ عادتْ وهيَ تبكِي، فسألَها زوجُها عَن سببِ بُكائِها، فأخبرتْه أنَّ السائلَ كانَ زوجَها السّابقَ، وذكرَتْ لَه قصّةَ السائلِ الّذي انتهرَهُ زوجُها الأوّلُ، فقالَ الزّوجُ في تعجُّبٍ: سُبحانَ اللهِ.. سُبحانَ اللهِ!! فسألَتْه الزّوجةُ عَن سببِ تعجُّبِه، فقالَ لَها: أَنا ذلكَ السائلُ الّذي نهرَهُ زوجُك الأوّلُ.

ثمرةٌ كالجبلِ:

قالَ النبيُّ ﷺ: «مَن تصدَّقَ بعَدلِ تمرةٍ مِن كَسبٍ طيّبٍ، ولا يَقبلُ اللهُ إلّا الطَّيِّبَ، فإنَّ اللهَ يقبلُها بيمينِه، ثمَّ يربِّيها لصاحِبها، كَما يَربِّي أحدُكُم فَلُوَّهُ (مُهرَه) حتَّى تكونَ مثلَ الجبلِ» [متّفقٌ عليهِ].

دعاءٌ:

في صباحِ كلِّ يومٍ ينزلُ ملَكانِ مِن السماءِ، فيقولُ أحدُهما: اللّهمَّ أعطِ مُنفقًا خَلفًا، ويقولُ الآخَرُ: اللّهمَّ أعطِ مُمسِكًا تَلفًا [مسلم].

بيضةُ الذَّهبِ:

في يومٍ مِن الأيامِ، حضرَ رجلٌ إلَى النبيِّ ﷺ ومعَه قطعةٌ مِن ذهبٍ مثلُ البيضةِ، وأخبرَ النبيَّ ﷺ أنّهُ يريدُ أنْ يتصدَّقَ بِها وقالَ لَه: أصبْتُ هذِه مِن معدنٍ، فخُذْها فهيَ صدقةٌ، ما أملكُ غيرَها، فأعرضَ عَنه النبيُّ ﷺ، فأتاهُ الرجلُ مِن ناحيةِ جنبِه الأيمنِ، وقالَ مثلَ ما قالَه. فأعرضَ عَنه النبيُّ ﷺ، فأتاهُ الرجلُ مِن ناحيةِ جنبِه الأيسرِ، وأعادَ ما قالَه، فأعرضَ عَنه النبيُّ ﷺ، فأتاهُ مِن خلفِه، فأخذَ النبيُّ ﷺ قطعةَ الذَّهبِ، فرَماهُ بِها وقالَ ﷺ: «يأتِي أحدُكُم بِما يملِكُ ويقولُ: هذِه صدقةٌ، ثمَّ يقعُدُ يستكفُّ الناسَ (أي: يأخذُ مِنهمُ الصدقةَ)؟! خيرُ الصّدقةِ ما كانَ عَن ظهرِ غِنًى» [أبُو داودَ].

وذلكَ لأنَّ الإنسانَ، لا يأمنُ فتنةَ الفقرِ، فيندمُ علَى صدقتِه، فيذهبُ مالُه ويبطلُ أجرُه.

أصحابُ الظّلّ:

قالَ النبيُّ ﷺ: «سبعةٌ يُظلُّهمُ اللهُ بظلِّه يومَ لا ظلَّ إلّا ظلُّه: الإمامُ العادلُ، وشابٌّ نشأَ في عبادةِ ربِّه، ورجلٌ قلبُه معلَّقٌ في المساجدِ، ورجلانِ تحابَّا في اللهِ اجتمَعا عَليهِ وتفرَّقا عَليهِ، ورجلٌ طلَبتْه امرأةٌ ذاتُ

منصِبٍ وجمالٍ فقالَ: إنِّي أخافُ اللهَ، ورجلٌ تصدّقَ بصدقةٍ أخفاها حتَّى لا تَعلَمَ شِمالُه ما تُنفقُ يمينُه، ورجلٌ ذكرَ اللهَ خاليًا ففاضَتْ عيناهُ» [البخاري ومسلم].

صدقةُ المسلمِ:

أخبرَ النبيُّ ﷺ المسلمينَ بأنَّ على كلِّ واحدٍ مِنهُم صدقةً، فقالُوا: يا نبيَّ اللهِ فمَنْ لَمْ يجدْ؟ قالَ ﷺ: «يعملُ بيدِه فينفعُ نفسَه ويتصدَّقُ» قالُوا: فإنْ لمْ يجدْ؟ قالَ: «يُعينُ ذا الحاجةِ والملهوفَ». قالُوا: فإنْ لمْ يجدْ؟ قالَ: «فليَعملْ بالمعروفِ، وليُمسكْ عَنِ الشَّرِّ، فإنَّها لَه صدقةٌ» [البخاري].

الشُّجاعُ الأقرعُ:

مَن تهرَّبَ مِن زكاةٍ، تعرّضَ لعذابِ اللهِ يومَ القيامةِ، فيتحوَّلُ مالُه إلَى ثعبانٍ عظيمٍ شديدِ السُّمِّ، فيلتفُّ حولَه، فيعضُّ يدَيْه عضًّا شديدًا.

قالَ النبيُّ ﷺ: «مَن آتاهُ اللهُ مالًا فلَمْ يُؤدِّ زكاتَه؛ مُثِّلَ لَه يومَ القيامةِ شُجاعًا أقرعَ (هوَ ثعبانٌ عظيمٌ قدْ ذهبَ شعرُه مِن كثرةِ السُّمِّ) لَه زبيبتانِ يُطوَّقُه يومَ القيامةِ، ثمَّ يأخذُ بلِهزِمتَيْه - يعني شدقَيه - ثمَّ يقولُ: أنا كنزُكَ، أنا مالُكَ» ثمَّ تلا قولَه تعالَى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا۟ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾[آل عمران: ١٨٠].

هجومُ الحيَواناتِ:

أخبرَ الرسولُ أنَّ مَن يمتلكُ إبِلًا أوْ بقَرًا أوْ غنمًا ولا يؤدِّي زكاتَها، فإنَّ هذِه الحيَواناتِ تأتي يومَ القيامةِ وهيَ سمينةٌ وعظيمةٌ، فتمشِي فوقَه

وتدوسُه بأرجلِها ، وتنطحُه بقُرونِها ، وكلَّما مرَّ فوقَه آخِرُ حيَوانٍ مِنها يعودُ أوَّلُها فيدوسُه ، ويستمرُّ هَذا الوضْعُ حتَّى يُقضَى بينَ النّاسِ . [البخاري] .

أصحابُ الودائعِ:

الزكاةُ لا تجبُ علَى الأنبياءِ بإجماعِ العلماءِ ، وذلكَ لأنَّ الزكاةَ تطهِّرُ صاحبَها مِن الدنَسِ ، قالَ تعالَى : ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] .

والأنبياءُ معصومُونَ ، ولأنَّهُم لا يملكونَ شَيئًا ، فما عندَهُم مِن الأمورِ ودائعُ للهِ ، ولذلكَ فهُم لا يُورِّثونَ .

شيءٌ وأشياءُ:

في يومٍ مِن الأيامِ ، كانَ أميرُ المؤمنينَ المنصورُ في مجلسِه ، فدخلَ عليهِ رجلٌ اسمُه أبُو أُمامةَ ، فقالَ لَه : يا أميرَ المؤمنينَ ، أعطِني كلبَ صيدٍ .

قالَ المنصورُ لِمَن عِندَه : أعطُوهُ كلبَ صيدٍ . قالَ أبو أُمامةَ : كلبٌ بِلا صقرٍ يُساعدُه علَى الصيدِ ؟

قالَ المنصورُ : أعطُوهُ صَقرًا . قالَ أبو أُمامةَ : الكلبُ والصقرُ يحتاجانِ إلَى غُلامٍ يُجيدُ استخدامَهما . قالَ المنصورُ : أعطُوهُ غلامًا يُجيدُ استخدامَ الكلبِ والصقرِ .

قالَ أبو أُمامةَ : وأينَ يعيشُ الكلبُ والصقرُ والغلامُ وليسَ عِندِي دارٌ ؟ فأمرَ لَه المنصورُ بدارٍ واسعةٍ . قالَ أبو أُمامةَ : فمِنْ أيِّ شيءٍ يَعيشونَ ؟

فقالَ المنصورُ : قدْ خصَّصْتُ لكَ مِئَتَيْ قطعةِ أرضٍ صالحةٍ للزراعةِ ، ومِئتَيْ قطعةٍ غامرةٍ . قالَ أبو أُمامةَ : وما غامرةٌ ؟ قالَ المَنصورُ : الخرابُ ،

التي لا تَصلُحُ للزراعةِ. فقالَ أبو أُمامةَ: وأنا قدْ أعطيتُكَ أربعةَ آلافِ قطعةِ خرابٍ في وسَطِ الصحراءِ. فضحكَ المنصورُ، وعلمَ أنّهُ لا يُريدُ الأرضَ الخرابَ، وقالَ لَه: قدْ جعلتُها كلَّها صالحةً للزراعةِ. ثمَّ قالَ لَه: هلْ تريدُ شَيئًا آخرَ؟ قالَ أبو أُمامةَ: نَعمْ، دَعنِي أقبِّلْ يدَكَ. فرفضَ المنصورُ وقالَ لَه: لا، ليسَ إلَى ذلكَ سبيلٌ.

فاعلُ خيرٍ:

تصدّقَ رجلٌ بشِيكٍ مقدارُه ألفُ جُنيهٍ علَى الفُقراءِ، وبعدَ أيامٍ حضرَ إليهِ الفقيرُ، وأخبرَه أنّه قدْ نسيَ أنْ يكتبَ اسمَه علَى الشّيكِ، قالَ الرجلُ: لَمْ أنسَ أنْ أكتبَ اسمي علَى الشِّيكِ، ولكنِّي أعتقدُ أنَّ أعمالَ الخيرِ يضيعُ ثوابُها إنْ عُرِفَ أصحابُها.

أحبابُ اللهِ:

قالَ النبيُّ ﷺ: «ثلاثةٌ يحبُّهمُ اللهُ وثلاثةٌ يُبغضُهمُ اللهُ، فأمّا الّذينَ يُحبُّهمُ اللهُ: فرجلٌ أتى قومًا فسألَهُم باللهِ ولمْ يسألْهُم بقرابةٍ بينَه وبينَهُم فمنعُوهُ، فتخلَّفَ رجلٌ بأعقابِهم فأعطاهُ سِرًّا لا يعلمُ بعطيّتِه إلّا اللهُ، والّذي أعطاهُ؛ وقومٌ سارُوا ليلتَهُم حتّى إذا كانَ النّومُ أحبَّ إليهِمْ ممّا يُعدَلُ به نزَلُوا فوَضعُوا رؤوسَهُم، فقامَ أحدُهُم يتملَّقُني (أيْ: يَتَوَاضَعُ لَدَيَّ وَيَتَضَرَّعُ إِلَيَّ) ويتلُو آياتِي؛ ورجلٌ كانَ في سريّةٍ فلقِيَ العدُوَّ فهُزمُوا وأقبلَ بصدرِهِ يُقتَلُ أوْ يُفتَحُ لَه. والثلاثةُ الّذينَ يُبغضُهُم اللهُ: الشيخُ الزانِي، والفقيرُ المختالُ، والغنيُّ المظلومُ» [الترمذي].

** ** **

الزكاةُ والمجتمعُ

الزكاةُ فرعٌ مِن فروعِ نظامِ التّكافلِ الاجتماعيِّ في الإسلامِ، حيثُ تُؤخَذُ مِن القادِرينَ، وتُعطَى للعاجِزينَ، وهيَ فريضةٌ علَى الأغنياءِ، فالغنيُّ عندَما يُعطِي الفقيرَ أوِ المستحقَّ شيئًا مِن مالِه، فإنَّهُ لا يتطوَّعُ عليهِ، أوْ يعطيهِ إحسانًا، وإنَّما يعطيهِ حقًّا مِن حُقوقِه، يكفُلُ لَه حاجتَه، ويكفيهِ ذُلَّ السؤالِ.

والزكاةُ تقوِّي العلاقةَ بينَ الأغنياءِ والفقراءِ، فعندَما يأخذُ الفقيرُ الزكاةَ فإنَّهُ لا يحقدُ علَى الغنيِّ ولا يَحسُدُه، وإنَّما يتمنَّى لَه زيادةَ النِّعمةِ، ويدعُو لَه بالزيادةِ والبركةِ.

والزكاةُ مِن ناحيةٍ أُخرَى تأمينٌ اجتماعيٌّ، فإنَّ الغنيَّ اليومَ، قدْ يُصبحُ فقيرًا في المستقبلِ، فقدْ يخسرُ التاجرُ تجارتَه، وقدْ يتعرَّضُ أصحابُ الأموالِ لأضرارٍ مادِّيةٍ، ففي هذِه الحالِ تكفُلُ لَه الزكاةُ الوفاءَ بِما يحتاجُه.

** ** **

وعدُ المنافقِ

جاءَ أحدُ المنافِقينِ إلَى النبيِّ ﷺ ذاتَ يومٍ وقالَ لَه: «ادعُ اللهَ أنْ يرزقَني مالًا. فقالَ الرسولُ ﷺ: «ويحَكَ.. قليلٌ تؤدِّي شُكرَه، خيرٌ مِن كثيرٍ لا تُطيقُه».

فأخذَ يلحُّ في طلبِه، وقالَ: والّذِي بعثَك بالحقِّ لَئِنْ دعوْتَ اللهَ فرزقَني مالًا لأعطيَنَّ كلَّ ذِي حقٍّ حقَّه.

فدَعا لَه النبيُّ ﷺ أنْ يرزُقَه اللهُ مالًا. وما هيَ إلّا أيامٌ واشترَى هَذا الرجلُ غنمًا، فأخذتْ تكثُرُ وتزدادُ، حتَّى إنّه لمْ يجدْ لَها مَكانًا في المدينةِ، فذهبَ إلَى وادٍ مِن أوديةِ المدينةِ، وعاشَ فيهِ.

وكانَ الرجلُ يحافظُ علَى الصلاةِ معَ النبيِّ ﷺ، فلمّا كثُرَ مالُه جعلَ يصلِّي الظُّهرَ والعصرَ في جماعةٍ ويتركُ ما سواهُما، ثمَّ كثُرَ مالُه أكثرَ ممّا كانَ عليهِ، فأصبحَ لا يصلِّي في جماعةٍ إلّا الجمعةَ. واستمرَّ علَى ذلكَ حتَّى تركَ الجُمعةَ أيضًا.

ثمَّ فرضَ اللهُ تعالَى الزكاةَ، فبعثَ النبيُّ ﷺ إليهِ رجلَيْنِ يأخذانِ مِنهُ الزكاةَ، فرفضَ أنْ يُعطيَهما شَيئًا، وقالَ: ما هذِه إلّا جزيةٌ، ما هَذه إلّا أختُ الجزيةِ.

فذَهبا إلَى النبيِّ ﷺ وأخبراهُ بِما حدثَ، فأنزلَ اللهُ تعالَى قولَه: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَـٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٧٦﴾

﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٥ - ٧٧].

وكانَ عندَ النبيِّ ﷺ رجلٌ مِن أقاربِ هَذا المنافقِ، فأسرعَ إليهِ وقالَ لَه: ويحكَ.. أنزلَ اللهُ فيكَ كَذا وكَذا.

فذهبَ إلَى النبيِّ ﷺ وطلبَ مِنه أنْ يقبلَ مِنه الزكاةَ، فقالَ لَه النبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ منعَني أنْ أقبلَ منكَ صدقتَكَ» فأخذَ يتوسَّلُ إلَى النبيِّ ﷺ أنْ يقبلَ مِنه الزكاةَ، ولكنَّ النبيَّ ﷺ رفضَ أنْ يأخُذَها مِنه.

واستمرَّ النبيُّ ﷺ علَى رفضِه حتَّى توفّاهُ اللهُ، فلمّا تولَّى أبُو بكرٍ خلافةَ المُسلمينَ، ذهبَ إليهِ هَذا المنافقُ وطلبَ مِنه أنْ يقبلَ مِنه الزكاةَ فرفضَ أبو بكرٍ أنْ يقبلَها حتَّى ماتَ، وكذلكَ فعلَ عمرُ بنُ الخطّابِ وعثمانُ بنُ عفانَ بعدَ ذلكَ. وقدْ ماتَ هَذا الرجلُ في عهدِ عُثمانَ، ولمْ ينفعْهُ مالُه. [ابن المنذر وابن أبي حاتم].

** ** **

تاجِرْ معَ الصّدقةِ

ـ الصّدقةُ تطهِّرُ المُسلمَ مِن دنَسِ البُخلِ والطمعِ، والقسوةِ علَى الفقراءِ والمحتاجينَ وما يتّصلُ بذلكَ مِن الرذائلِ، وتُزكِّي نفسُه بِها، قالَ تعالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

ـ الصدقةُ طريقٌ إلَى الجنّةِ، وسببٌ مِن أسبابِ التمتُّعِ بنعيمِها، قالَ تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلْمُتَّقِينَ فِى جَنَّٰتٍ وَعُيُونٍ ﴿١٥﴾ ءَاخِذِينَ مَآ ءَاتَىٰهُمْ رَبُّهُمْ ۚ إِنَّهُمْ كَانُوا۟ قَبْلَ ذَٰلِكَ مُحْسِنِينَ ﴿١٦﴾ كَانُوا۟ قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ ﴿١٧﴾ وَبِٱلْأَسْحَارِ هُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿١٨﴾ وَفِىٓ أَمْوَٰلِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّآئِلِ وَٱلْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٥-١٩].

ـ والصدقةُ في السّرِّ لَها ثوابٌ عظيمٌ، حيثُ يستظلُّ صاحبُها في ظلِّ اللهِ يومَ القيامةِ يومَ لا ظلَّ إلّا ظلُّه، كَما أنَّ الصدقةَ في السّرِّ تُطفئُ غضبَ الرَّبِّ. قالَ النبيُّ ﷺ: «صدقةُ السّرِّ تُطفئُ غضبَ الرّبِّ، وصلةُ الرحِمِ تزيدُ العُمرَ، وفعلُ المَعروفِ يقي مصارعَ السُّوءِ» [البيهقي].

ـ وثوابُ الصدقةِ علَى الأقاربِ مضاعَفٌ، قالَ النبيُّ ﷺ: «الصدقةُ علَى المسكينِ صدقةٌ، وهيَ علَى ذِي الرحِمِ اثنتانِ: صدقةٌ وصلةٌ» [احمد والترمذي والنسائي].

ـ والصدقةُ تزيدُ المالَ وتُباركُ فيهِ، ولا تَنقصُه، قالَ ﷺ: «ما نَقَصَتْ صدقةٌ مِن مالٍ» [مسلم].

ـ وثوابُ الصدقةِ لا ينقطعُ، بلْ يستمرُّ بعدَ وفاةِ المُتصدِّقِ، قالَ

ﷺ: «إذا ماتَ الإنسانُ انقطعَ عملُه إلّا مِن ثلاثٍ: صدقةٍ جاريةٍ، أوْ علمٍ يُنتفعُ بِه، أوْ ولدٍ صالحٍ يدعُو لَه» [مسلم].

ـ اتّقاءُ النارِ: قالَ النبيُّ ﷺ: «اتَّقوا النارَ ولَو بشِقِّ تمرةٍ» [متّفقٌ عليهِ].

التّوسِعةُ: مَن ينفقْ يوسّعِ اللهُ تعالَى عليهِ، ويعوِّضْه عمّا أنفقَ في سبيلِه. قال النبيُّ ﷺ: «قالَ اللهُ تعالَى: يا ابنَ آدمَ أنفِقْ يُنْفَقْ عليكَ» [متّفقٌ عليهِ].

ـ النجاةُ مِن الهلاكِ: الإنفاقُ نجاةٌ مِن النارِ، والشحُّ يُهلكُ أصحابَه، قالَ النبيُّ ﷺ: «اتّقوا الظُّلمَ، فإنَّ الظلمَ ظُلُماتٌ يومَ القيامةِ، واتّقُوا الشُّحَّ، فإنّ الشحَّ أهلكَ مَن كانَ قبلَكُم، حملَهُم علَى أنْ سفكُوا دماءَهُم، واستحلُّوا محارِمَهُم» [مسلم].

ـ تكفيرُ السَّيِّئاتِ: قالَ تعالَى: ﴿إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٧١].

** ** **

مسابقاتٌ

١. حاولْ أنْ تعرفَ:

١- صحابيٌّ تصدَّقَ بكلِّ مالِه.

٢- صحابيٌّ تصدَّقَ بنصفِ مالِه.

٣- شيءٌ لا تجبُ الزكاةُ فيهِ.

٤- رجلٌ تجبُ عليهِ نفقةُ ولدِه ولا يلزمُه إخراجُ زكاةِ الفطرِ عَنه.

٥- نصابٌ حالَ حولُه ولا يلزمُ إخراجُ زكاتِه.

٢. مَن هُوَ؟

حُلَّ المعادلاتِ، واملأِ الخانةَ المرقّمةَ بالرقمِ الناتجِ بالحرفِ الموجودِ آخرَ المعادلةِ، لتعرفَ اسمَ صحابيٍّ جليلٍ مُنفقٍ.

١) ٢١ ÷ ٣ − ٢ = ك

٢) ٣ × ٤ − ٧ − ١ = ب

٣) ٧ × ٠ + ٢ − ١ = أ

٤) ١٨ ÷ ٢ + ١ − ٤ = ر

٥) ٤٨ ÷ ١٢ ÷ ٢ = ب

٦) ٣٦ ÷ ٤ ÷ ٣ = و

١	٢	٣	٤	٥	٦

٣. كلمة السر:

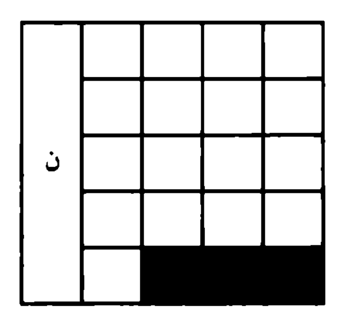
احذفِ الحروفَ المكوِّنةَ للكلماتِ الآتيةِ لتحصُلَ علَى كلمةِ السرِّ:

أموال - نقود - تبرع - بر - مودة.

ق	ص		ع	أ
و	ب	م	ن	د
ة	و	ر	ت	ق
ا	و	م	ب	د
ة	د	ر		ل

٤. املأ الفراغاتِ التاليةَ بكلماتٍ تنتهي بحرفِ النونِ:

- أشهرُ الحُكماءِ.
- بِـرٌّ.
- مِن قومِ مُوسَى بخِلَ بمالِه.
- وزيرُ فرعونَ.
- يُفسدُ الصّدقةَ.



الحـــلُّ

١. حاولْ أنْ تعرفَ:

١ـ أبو بكرٍ　　٢ـ عمرُ بنُ الخطابِ　　٣ـ ما يخرجُ مِن البحرِ

٤ـ الوالدُ الكافرُ　　٥ـ إذا ماتَ صاحبُه قبلَ إخراجِ الزكاةِ، ولمْ يفرِّطْ في إخراجِها فلا يلزمُ ورثتَه إخراجُ الزكاةِ.

٢. من هو؟

أبو بكرٍ رضي الله عنه.

١	٢	٣	٤	٥	٦
أ	ب	و	ب	ك	ر

٣. كلمة السر: صدقة.

	ص	■		
				ق
				د
ة			■	

٤. املأ الفراغات:

- أشهرُ الحُكماءِ.
- بِرٌّ.
- مِن قومِ مُوسَى بخِلَ بمالِه.
- وزيرُ فرعونَ.
- يُفسدُ الصدقةَ.

ل	ق	م	ا	
إ	ح	س	ا	
ق	ا	ر	و	ن
ه	ا	م	ا	
■	■	■	م	


سلسلة
دينا
ربي
قرآني
رسولي
ديني
صومي
صلاتي
زكاتي
ANMAR ALWANI 20
٨١٠٠٣٠